

جامعة الانبار

كلية التربية الاساسية/ حديثة

قسم العلوم العامة

اسم التدريسي: م.د. اثير وليد توفيق

المرحلة الدراسية: الاولى

اسم المادة باللغة العربية: حقوق الانسان والديمقراطية:

اسم المادة باللغة الانكليزية: Human Rights and Democrac

اسم المحاضرة باللغة العربية: اهمية حقوق الانسان في الاسلام

اسم المحاضرة باللغة الانكليزية: The Importance of Human Rights in

Islam

كما ان الاعلان العالمي لحقوق الانسان عام ١٩٤٨ لا يخالف مبادئ الشريعة الاسلامية الا في حالات نادرة وانه لايزال ادنى مستوى من الصورة التي رسمتها الشريعة لنظام الحقوق والحريات الانسانية (١).

وينبغي أن نشير إلى أن حقوق الانسان التي اقرها الاسلام هي حقوق ازلية طبيعية فرضتها الارادة الربانية كجزء لا يتجزأ من نعمة الله على الانسان، وليس هبة أو منة من حاكم أو سلطان أو منظمة دولية ويتضح لنا من هذا أن حقوق الانسان كثيرة ومتنوعة ، لذلك سنأتي الى بيانها حسب تسلسل اهميتها:

١- **حق الحياة:** أكدت الشريعة الإسلامية على حق الإنسان في الحياة وعدته من الحقوق الأساسية والجوهرية ويفوق جميع الحقوق الأخرى، فهو حق مقدس واساسي وجميع الحقوق تبني عليه، ولا يجوز لأحد أن يعتدي عليه كونه هبة الله تعالى للإنسان وفضله في إيجاده، ووضعت عقوبة شديدة على يقتل إنسان عمدا دون وجه حق وهي القصاص، كما تضمنت العديد من الأحكام الأخرى التي تؤكد على حق الإنسان في الحياة وتحذر من الاعتداء عليه والمساس به، وتعدده بمثابة الاعتداء على المجتمع بأسر، قال تعالى: " مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا " . المائدة الآية ٣٢.

وكذلك اكد الرسول محمد (ﷺ) في خطبة الوداع بقوله: "إن دماءكم وأعراضكم وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا". وكذلك أكد عليه الاعلان الاسلامي لحقوق الانسان عام ١٩٨١ بنص الفقرة الأولى من المادة الثالثة بالقول: "الحياة هبة الله وهي مكفولة لكل انسان، وعلى الأفراد والمجتمعات والدول حماية هذا الحق من أي اعتداء عليه، ولا يجوز إزهاق روح دون مقتضى شرعي (٢).

(١) الجبوري، ساجر ناصر حمد (٢٠٠٥)، حقوق الانسان السياسية في الاسلام والنظم العالمية، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ص٨.

(٢) صدر الاعلان الاسلامي لحقوق الانسان في التاسع عشر من أيلول عام ١٩٨١ في جلسة اليونسكو ومبادرة من المجلس الاسلامي ومنظمة المؤتمر الاسلامي وتضمن ديباجة وخمسة وعشرين مادة تناولت جوانب مختلفة من حقوق الانسان وحياته.

٢- حق المساواة: وهو حق الانسان في المساواة وقد أولته الشريعة الاسلامية السمحاء أهمية كبيرة. حيث أن هذه المساواة لم تكن مقررة في معظم النظم والشرائع القديمة، ويقصد بالمساواة كحق اساسي من حقوق الانسان المساواة أمام الشرع والقانون من ناحية الحقوق والواجبات

والمشاركة في الامتيازات والحماية دونما تفضيل العرق او جنس أو صفة أو لون أو نسب أو طبقة أو دين أو مال. فالناس أمام الشرع سواء ولهم جميع الحقوق تأكيداً لقوله تعالى: " يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ". الحجرات الآية ١٣.

٣- حق الملكية: كما أكدت الشريعة الإسلامية على حق الملكية وصيانتها وعدته من بين الحقوق الاقتصادية المهمة التي قررها الاسلام لقوله تعالى: " هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعاً". وكما أن الملكية وظيفة اجتماعية لخدمة مصلحة الفرد المشروعة ومصلحة الجماعة، وبالتالي فإن ثمة قيود يجب مراعاتها عند مباشرة هذه الملكية.

٤- حرمة أكل أموال الناس بالباطل وسرقتها: كذلك اكدت الشريعة الاسلامية على ضمان حقوق واموال الناس من السرقة لقوله تعالى: " وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ". وكذلك أكد القرآن الكريم على تحريم اكل الأموال بالباطل لقوله تعالى: (وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ).

٥- حق العمل: حيث أمر الله تعالى الانسان بالعمل واولج عليه ذلك. لقوله تعالى: " وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ". وتطرق الاعلان الاسلامي لحقوق الانسان لهذا الحق واعد العمل حق تكفله الدولة والمجتمع لكا انسان قادر على العمل، ولكل انسان حرية اختيار العمل اللائق به وللعامل حقه في الأمن والسلامة وله ان يتقاضى أجراً عادلاً مقابل عمله دون تأخير أو تمييز بين الذكر والانثى.

٦- **حق المرأة:** حيث حظيت المرأة بمكانة مرموقة في المجتمع إذ منحت حقوق معينة اسوة بالرجل، وأصبحت لها شخصية قانونية مستقلة عن شخصية زوجها وذمة مالية مستقلة وتجسدت هذه المساواة بقوله تعالى: " يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ". إلا أن هذه المساواة لم تكن مطلقة في كل شيء حيث جعل الله تعالى القوامة للرجال. كذلك أعطت الشريعة الإسلامية للمرأة حقوقها في الارث والتملك و التصرف بأموالها ومنحها سائر مقومات الكرامة الإنسانية والمساواة في الحقوق والواجبات.

٧- **حرمة المسكن:** هو من الحقوق الجوهرية التي يجب أن يتمتع بها كل انسان على وجهه البسيطة، إذ لا يجوز اقتحام مسكن أحد الأفراد أو تفتيشه إلا بإذنه ورضاه تأكيداً لقوله تعالى: " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ".

بالإضافة لما تقدم، فإن الشريعة الإسلامية زاخرة بالعديد من النصوص والأحكام والتي أن طبقت بشكل سليم فأنها تضمن خير احترام لحقوق الإنسان والارتقاء به.